ابنه عبيد الله ومحمد بن سيرين وغيرهما مات في ولاية بشر بن مرة ودفن بالكوفة عن ام قيس بنت محصن بكسر الميم
وسكون الحاء وفتح الصاد المهملتين وبالنون وهي اخت عكاشة بن محصن الاسدي وكانت من المهاجرات الاول
وقال ابن عبد البر اسمها جذامة اي بضم الجيم وبالذال المعجمة وقال السهيلي اسمها امنة اقول ويمكن الجمع بان احدهما لقب
والاخر علم والله اعلم انها جاءت بابن لها صغير اي طفل لم ياكل الطعام اي لصغره الي رسول الله صلي الله عليه وسلم
قال ابن حجر لم اقف علي اسمه قال وروي النساي ان ابنها هذا مات في عهد النبي صلي الله عليه وسلم وذكره السيوطي
فوضعه النبي صلي الله عليه وسلم في حجره بفتح الحا ذكره السيوطي وفي المصباح حجر الانسان بالفتح وقد يكسر حضنه
وهو ما بين ابطه الي كشحه وفي القاموس الحجر مثلثة حضن الانسان فبال اي الصغير علي ثوبه اي علي ثوب النبي صلي الله
عليه وسلم وقيل المراد به ثوب الصبي قال ابن حجر الصواب الاول ذكره السيوطي فدعا بما فنضحه عليه اي فرش الما علي مكان
بوله ولم يغسله ادعي الاصيلي ان هذه الجملة مدرجة في اخر الحديث من كلام الزهري وكذا روي معمر عن الزهري وكذا
اخرجه ابن ابي شيبة قال فرشه ولم يزد علي ذلك قال ابن حجر فيه قال ثم زاد معمر في روايته قال ابن شهاب فمضت السنة
ان يرش بول الصبي ويغسل بول الجارية اخرجه عبد الرزاق في مصنفه كذا ذكره السيوطي وفي الجامع الصغير له
بول الغلام ينضح وبول الجارية يغسل رواه ابن ماجة عن ام كرز **قال** محمد قد جات رخصة في بول الغلام
اذا كان لم ياكل الطعام اي علي تقدير عدم الادراج وامر بغسل بول الجارية اي كما في روايات اخر وغسلهما اي
وغسل بولهما جميعا اي كليهما احب الينا اي احتياطا فوجب لدينا وهو قول ابي حنيفة اي واتباعه وفي المصباح
النضح هو البل بالما قول وقد يراد به الغسل الخفيف ويؤيده ما ذكره السيوطي عن النهاية من ان النضح بمعني الغسل
والازالة ويطلق علي الرش انتهي فهذا يدل علي ان اطلاق النضح بمعني الرش قليل فلا يصح الاستدلال مع وجود الاحتمال
ويتوجه ظاهر قوله ايضا **اخبرنا** مالك اخبرنا هشام بن عروة احد تابعي المدينة المشهورين المكثرين من الحديث
المعدودين في اكابر العلما واجلا التابعين سمع عبد الله بن الزبير وابن عمرو روي عنه خلق كثير منهم الثوري ومالك
ابن انس وابن عيينة عن ابيه وهو عروة بن الزبير بن العوام يروي عن ابيه وامه اسما وخالته عايشة ام المومنين
وغيرهم من كبار الصحابة روي عنه ابنه هشام والزهري وغيرهما وهو من كبار التابعين واحد الفقها السبعة
من اهل المدينة عن عايشة انها قالت اتي النبي صلي الله عليه وسلم بصبي قال ابن حجر يظهر ان المراد به ابن ام قيس
في الحديث المذكور السابق ويحتمل ان يكون الحسن بن علي والحسين فقد وقع لهما ايضا ذلك كما اخرجه الطبراني في
الاوسط من حديث ام سلمة وغيرها ذكره السيوطي وغيره لكن التعبير بصبي يؤيد الاول فتامل فبال علي ثوبه فدعا بما
فاتبعه اياه باسكان المثناة اي اتبع رسول الله صلي الله عليه وسلم البول بالما اي صبه عليه ولمسلم فاتبعه ولم
يغسله اي لم يبالغ في غسله ولابن المنذر فنضحه عليه اي ثم غسله **قال** محمد وبهذا ناخذ نتبعه اي الما اياه اي البول
غسلا اي لغسله لا لرشه حتي ننقيه من الانقا والتنقية حتي نزيله وهو قول ابي حنيفة وقال الشافعي واحمد
يكفي في بول الطفل الذي لم يطعم ولم يشرب الا اللبن الرش بالما ويتعين في بول الصبية الغسل لورود النضح في
بول الصبي دون الصبية واجاب الطحاوي بان النضح الوارد في بول الصبي المراد به الصب لما روي هشام
ابن عروة عن ابيه عن عايشة قالت اتي رسول الله صلي الله عليه وسلم فبال عليه فقال صبوا عليه الما صبا قال فعلم منه
ان حكم بول الغلام الغسل الا انه يجزي فيه الصب وحكم بول الجارية ايضا الغسل الا انه لا يكفي فيه الصب لان بول الغلام
يكون في موضع واحد لضيق مخرجه وبول الجارية يتفرق في مواضع لسعة مخرجها

باب الوضو من المذي

هو بفتح الميم وسكون الذال المعجمة وتخفيف التحتية ويجوز كسر الدال وتشديد
التحتية ما ابيض رقيق يخرج عند الملاعبة وتذكر المجامعة **اخبرنا** مالك اخبرني سالم ابو النضر

بالضاد

المعجمة مولي عمر بن عبيد الله بن معمر بفتح الميم التيمي عن سليمان بن يسار مولي ميمونة زوج النبي
صلي الله عليه وسلم واخوه عطا بن يسار من اهل المدينة وكبار التابعين كان فقيها فاضلا ثقة عابدا ورعا
حجة وهو احد الفقها السبعة مات سنة سبع ومائة وهو ابن ثلاث وسبعين سنة عن المقداد بن الاسود بكسر الميم
صحابي جليل وهو المقداد بن عمرو الكندي وذلك ان اباه حالف كندة فنسب اليها وانما سمي ابن الاسود لانه كان خليفة
او لانه كان في حجره وقيل كان عبدا فتبناه وكان سادسا روي عنه علي وطارق بن شهاب وغيرهما مات بالجرف علي ثلاثة اميال
من المدينة فحمل علي رقاب الناس ودفن بالبقيع سنة ثلاث وثلاثين وهو ابن سبعين ان علي بن ابي طالب رضي الله عنه
امره قال ابن عبد البر سليمان لم يسمع من المقداد ولا من علي نعم بين سليمان وعلي في هذا الحديث ابن عباس اخرجه مسلم
والنساي عن يسار عن ابن عباس قال قال علي ارسلت المقداد ان يسال رسول الله صلي الله عليه وسلم عن الرجل
اي جنسه اذا دنا من اهله اي قرب من امراته او جاريته بقصد ملاعبته او مجامعته فخرج منه اي من الرجل المذي
ماذا عليه اي من الوضو والغسل فان عندي اي تحت عقدي ابنته اي فاطمة رضي الله عنها وانا استحي ان اساله
اي النبي عليه السلام بلا واسطة فقال المقداد فسالته اي النبي صلي الله عليه وسلم عن ذلك فقال اذا وجد اي علم
احدكم ذلك اي المذي في بدنه فلينضح بكسر الضاد وفتحها اي ليغسل فرجه اي ذكره ان كان رجلا وقبله ان كان امراة
قال في النهاية النضح بمعني الغسل ويطلق علي الرش ذكره السيوطي هنا فهذا حجة لنا في الحديث السابق وليتوضا
وضوءه للصلاة اي اذا اراد ان يصلي واتفق في بعض مجالس الحديث ان الشيخ ابا حيان قرا هذا الحديث بفتح الضاد
فرد عليه بعض حضار المجلس وقال نص النووي انه بالكسر فقال الشيخ حق النووي ان يستفيد هذا مني والذي قلت
هو القياس قال الزركشي وكلام الجوهري يشهد لما قاله النووي لكن نقل عن صاحب الجامع ان الكسر لغة وان الافصح الفتح
ذكره السيوطي قلت ويؤيد النووي كلام القاموس وضيا الحلوم لكن في المصباح نضحت الثوب نضحا من باب
ضرب ومنع ولعل النووي نص علي الكسر بنا علي الرواية فلا ينتقض عليه القياس في الرواية **اخبرنا** مالك اخبرني زيد
ابن ابي سلمة عن ابيه اي ابو سلمة روي عن عمه عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف الزهري القرشي احد الفقها السبعة
المشهورين بالفقه في المدينة علي قول ومن مشاهير التابعين واعلامهم وهو ممن غلبت عليه كنيته ان عمر ابن الخطاب
رضي الله عنه قال اني لاجده اي الذي يتحدر بتشديد الدال اي يقطر وينزل مني مثل الخريزة بضم الخا وفتح الرا
فتحتية ساكنة فزاي تصغير الخرزة وهي الجوهرة وفي رواية عنه مثل الجمانة بضم الجيم وهي اللولوة ذكره السيوطي
فاذا وجد احدكم ذلك اي المذي فليغسل فرجه وليتوضا وضوءه للصلاة قال الرافعي هذا يقطع احتمال التوضي
علي الوضاة الحاصلة بغسل الفرج فان غسل العضو الواحد قد يسمي وضوا كما ورد ان الوضو قبل الطعام ينفي الفقر
والمراد غسل اليد ذكره السيوطي **قال** محمد وبهذا ناخذ يغسل موضع المذي اي حيث اصابه من بدن او ثوب ويتوضا
وضوءه للصلاة اي عند ارادتها وهو قول ابي حنيفة ولا اظن خلافا للمسالة وانما الخلاف في القدر المعفو عنه كما هو
مقرر في محله **اخبرنا** مالك اخبرنا الصلت بن زييد بضم الزاي وبتحتيتين مصغرا ذكره السيوطي وكانه تصغير
زيد او زياد انه سال عن سليمان بن يسار عن البلل اي علي راس الذكر يجده ولم يجزم به بل يشك فيه ويتوهمه فقال
انضح اي رش ما تحت ثوبك اي ازارك وسروالك بالما واله عنه امر من لهي يلهي كرضي يرضي اي واشتغل عنه بغيره
دفعا للوسواس عن نفسه ولعل هذا ماخوذ من قوله صلي الله عليه وسلم اذا توضات فانتضح رواه ابن ماجة
عن ابي هريرة وروي احمد وابو داود والنساي وابن ماجة والحاكم عن الحكم بن سفيان انه عليه السلام كان اذا توضا
اخذ كفا من ما فنضح به فرجه **قال** محمد وبهذا ناخذ اذا كثر ذلك من الانسان اي في عمره في ما ابتلي به بخلاف
النادر في وقوعه كما حقق في مسالة الشك في الصلاة وادخل الشيطان عليه فيه الشك اي واراد تشويش الخاطر

Copyright © King Saud University